

## حول نقل الزوج امواله من الحساب المشترك الى حسابه الخاص/الخميس(5202-40-40) م(فتاوى مسجد مشكاة

صلاح الصاوي

اللهم اهدنا سواء سيدة فاضلة تقول انا عشت مع زوجي اكثر من ربع قرن وهو قال لي انفرغي في البيت قطع الاولاد واحنا مع بعض على الحلوة والمرة. تمام الان كبرت يعني سني - 00:00:04

ويريد ان يفارقني ويقول انا ما لكيش عندي حاجة لما اموت ابقى خدي تمن آآ اموالي التي اعطيتها لك الشريعة فانا اذهب اين اذهب اذا طلقني؟ اين اذهب وماذا يغنى عني التمن بعد موته - 00:00:25

هل هذا هو ما تعطيه له الشريعة الحق في ان يفعل في ما له ما شاء وان يأخذني لحما وان يرميني عظما كما شاء. الى غير الى غير ما قالت الى اخر ما قالت من الشكایات والتاؤهات - 00:00:46

يا سيدتي خلينا نقر قاعدة اولا الاصل ان الرجل في بيته راع هو مسؤول عن رعيته وله سيد قراره في ماله مسلطا عليه يضعه حيث يشاء بما لا يضر بمن حوله ولا يخالف الشرع الحنيف - 00:01:02

ومن بعد موته ميراث لمن تركه وراءه من الورثة اما تقدير ان نقل ماله الى حساب الحساب المشترك. يضر بزوجته هذه قضية تحتاج الى نظر محكمين ولا يستغل بنظرها مفت بعيدا عن الزوج. وبمعزل عن سماع تفسيره لهذا الموقف. السيدة جنة تقول قل لي ان - 00:01:24

الزوج امواله من الحساب المشترك. الى الحساب الخاص ان هذا حرام ولا يا ستي لابد ان ارجع اليه هل سمعت من محكمة في العالم ارفعي فيها دعوة على شخص. فتاخذ لك المحكمة بدون استدعاء للطرف الآخر. واعلامه بالخصوصة وسماع دفوعه في - 00:01:50  
لماذا ب تستنطقيني بالحكم على طرف غائب؟ لم اسمع منه وظاهر ظاهر المسألة ان الحق معه الرجل يقول انا مالي هذا ميراث ساتركه من بعدي ميراث لن استقل لنفسي بشيء. وزوجتي ضمن سائر الورثة. لم تسر قضية الطلاق - 00:02:13

ان اثيرت فلك حقوق. حقوق مؤخر صداقك مع تعويض فرق التضخم متعة نفقة سنتين الى خمس سنوات قد تصل الى آآ يعني الى اكسر من خمس سنوات حسب ما يراه - 00:02:38

المحكمون وجهات القضاء الشرعي وهذا فيها تعويض كافي قد قد تكون بيتا تسكنين فيه تأكل مبلغا كبيرا يوضع لك في رصيده تنفيقين منه كل هذا جاءت به الشريعة. ولا تظنني ان الشريعة - 00:02:56

في الشارع بغير حقوق وبغير حماية. فهذا من سوء الظن بالله عز وجل. ومن سوء الظن بشرعيته فلا ينبغي ان بشرعيه ربنا انها تعرض نسائلنا للضياع وانها تلقي بهم في مهام الضياع بهذه الصورة. لكن لا تستنطقيني ضد - 00:03:16

زوجي وانا لم التقي به ولم اسمع اليه. ولم ارى ولم اسمع دفاعه يوجه اليه من خصومات او اتهامات فهذا خلاف ما استقر به الامر شرعا وعرفا ديانة وسياسة - 00:03:36